

ما هي حقوقك إذا وقعت ضحية لجريمة جنائية؟

لا يوجد إنسان معصوم من الوقوع ضحية لجريمة، مهما كانت احتياطاته، ومهما كان نوع الجريمة، فقد تكون سرقة حقيبة يد أو إصابة جسدية بالغة أو أية جنائية أخرى، وبعد وقوع الجريمة عادة ما يكون الشخص الضحية إما مصابا بجروح أو مضطربا بشدة، وغالبا لا يعرف ماذا عليه أن يفعل.

الغرض من منشورنا هذا هو إعطاؤك فكرة عن حقوقك في مثل هذه الحالات، وتعريفك بالجهات التي يمكنها أن تساعدك في مثل هذه المواقف.

من يستطيع أن يمد لك يد العون؟

تقوم مؤسسات مساعدة ضحايا الجريمة بتقديم يد العون والمشورة، حيث يعمل فيها موظفون وموظفات على درجة عالية من الخبرة في مثل هذه الأمور، فيستمعون إليك، وإلى شكاؤك، لأنهم يرغبون في معاونتك، حتى لو كانت المساعدة لدى جهات أخرى، كالخدمات العلاجية، والعلاج النفسي، ويتوقف ذلك على صعوبة الحالة.

كما يمكنك التعرف على الجهة التي يجب عليك قصدها من خلال الرمز المربع للاستجابة السريعة أو قارئ الأكواد المربعة (BMJV, QR-Code)، وفيما عدا ذلك فإن هناك في كل مركز شرطة أشخاص بإمكانهم أن يدلوك على ذلك، كما توفر محركات البحث في بنوك المعلومات بالإنترنت الخاصة بضحايا الجرائم، معلومات عن هذه الجهات، ومنها ما يلي: (<http://www.odabs.org>) (www.odabs.org).

كيف يمكنك الإبلاغ عن جريمة؟ وما الذي يتم بعد ذلك؟

للإبلاغ عن أية جريمة عليك التوجه إلى أي قسم شرطة، فإذا ما قمت بتحرير محضر ما عن جريمة، فإنه ليس من حقك أن تقوم بسحبه مرة أخرى ببساطة، وذلك لأن جهات التحقيق (أي الشرطة والنيابة العامة) يتعين عليها دوما متابعة كل بلاغ جنائي.

فقط في بعض الحالات غير الفادحة (كالإهانة، أو إتلاف الممتلكات)، يمكن للشخص الذي وقع عليه الضرر أن يقرر، هل يجب متابعة التحقيقات في هذه المخالفات أم لا، ولذلك يطلق على هذا النوع من الأفعال مصطلح الجرح التي لا يتم تداولها بالمحاكم إلا إذا تقدم صاحبها (المجني عليه) بطلب ذلك.

ولا تبدأ الجهات المختصة في التحقيقات، إلا إذا تم تحرير محضر يطالب فيه صاحبه بذلك، أي فقط إذا أعربت أنت بوضوح عن رغبتك في ذلك بصفتك ضحية أو مزار جراء ذلك الفعل أو تلك الجرح، وهذا الطلب أو المحضر يجب تقديمه خلال ثلاثة أشهر من علمك بحدوث الجريمة أو بالشخص الذي ارتكبها.

ماذا تفعل لو أنك لا تجيد اللغة الألمانية أو تفهمها بصعوبة؟

ليس هناك أية مشكلة، ولا يشكل ذلك أية عوائق، فهناك من سيعينك إذا ما أردت أن تقدم بلاغا، فمن حقك أن يتم استدعاء مترجم فوري أو مترجمة فورية لك حال استجوابك كشاهد أو إدلائك بأقوال.

ما هي المعلومات المتعلقة بالإجراءات الجنائية التي يمكنك الحصول عليها؟

ليس من البديهي أن تحصل على معلومات عن سير التحقيقات بطريقة تلقائية، فإذا وقعت يوما ضحية لإحدى الجرائم، فعليك أن تسرع في إبلاغ الشرطة، إذا ما كنت تريد الحصول على معلومات حول القضية وأي هذه المعلومات تهمك، فإذا رغبت في ذلك، فسوف تمدك الجهات المعنية بما يلي:

- إفادة كتابية مختصرة بتقديمك للبلأغ
- إبلاغك في حالة اتخاذ النيابة قرارا بوقف سير التحقيقات، أي عدم رفع الدعوى إلى القضاء (المحكمة).
- إبلاغك بموعد ومكان تداول القضية بالمحكمة، والتهمة الموجهة للشخص المتهم.
- نتيجة سير الإجراءات القانونية بالمحكمة، أي البراءة مثلا أو الإدانة، أو إغلاق ملف القضية.
- إبلاغك بما إذا كان الشخص المتهم أو المدان قد جرى إيداعه السجن.
- إبلاغك بما إذا كان الشخص المدان ممنوعا من التواصل معك.

بالإضافة إلى ذلك تستطيع في بعض الأحيان التقدم بطلب للحصول على معلومات أو نسخ من ملفات التحقيق، مثلا رسم كروكي لحادث مرور، ربما تحتاج إليه للمطالبة بتعويضات عن أضرار مادية أو بدنية أو نفسية، وهنا يجب عليك أن تبرر طلبك للحصول على معلومات من الملفات، ذلك إذا لم تكن لك صفة صاحب دعوى فرعية. (أنظر أسفل بشأن الدعوى الفرعية)، وفي حالات محددة في هذا الصدد، قد يسمح ببعض الاستثناءات.

الإدلاء بالشهادة

إذا وقعت ضحية لجريمة ما، فإن أقوالك كشخص شاهد بشأن القضية تعتبر في غاية الأهمية، وفي العادة يدلي المرء بشهادته في مركز الشرطة، وفي حالات كثيرة يتوجب الإدلاء بها مرة أخرى أمام المحكمة، وفي بعض الحالات الاستثنائية يجوز لك الامتناع عن الإدلاء بالشهادة، حين يكون المتهم هو شريك حياتك أو أحد أقاربك، ففي هذه الحالة أنت لست مجبرا على الإدلاء بشهادتك.

ولكن عند إجراء التحقيقات معك، فإنه يتوجب عليك أن تفصح عن اسمك، ومحل إقامتك، ويمكن أيضا الاستثناء من ذلك (أي من ذكر الاسم والعنوان)، إذا كان هناك خطر ما قد يلحق بك كشاهد، على سبيل المثال إذا تعرضت للتهديد بالاعتداء عليك، لأنك ترغب في الإدلاء بشهادة ما، فيجوز لك إخفاء عنوانك الحقيقي الخاص بك، وبدلا عن ذلك تستطيع ذكر عنوان آخر، يمكن للدوائر الرسمية أن تتواصل معك عن طريقه، مثل أن يكون هذا العنوان هو عنوان إحدى المؤسسات، التي تقوم على مساعدة ضحايا الجرائم، بشرط أن تكون على اتصال بها.

إن الإدلاء بأقوال أو شهادة أمام جهات قضائية هو موقف غير عادي بالنسبة لك، ويمكن أن يكون ثقيلا للغاية على النفس، ولذلك فإنه يمكنك أن تصطحب شخصا معك أثناء الاستجواب أو التحقيقات، وقد يكون هذا الشخص أحد أقاربك أو أصدقائك، وعادة ما يسمح باصطحاب شخص في التحقيقات، ولكن قد يمنع ذلك في حالات استثنائية، وطبعا من حقك أن تصطحب أحد المحامين معك، بل وفي حالات محددة قد تتحمل الدولة نفقات تكاليف محام للوقوف إلى جانبك طيلة فترة التحقيقات، وتستطيع أن تستعلم عن ذلك، قبل بدء الاستجواب، لدى الشخص الذي يجري التحقيق معك، ذلك إذا كنت ترى أنك في حاجة إلى مثل هذا الدعم القانوني، سواء كانت الاستجابات أو التحقيقات تتم أمام الشرطة أو النيابة أو المحكمة.

ابتداء من عام 2017م

يمكن توفير خدمة إشراف ومرافقة على مستوى عالٍ من الحرفية طيلة فترة الإجراءات القانونية، وذلك إذا ما وقع طفل أو حدث ضحية لجريمة عنف أو انتهاك جنسي، ويسمى ذلك بالمرافقة النفسية والاجتماعية طوال كل فترة نظر القضية، وفي حالات فردية يحتاج البالغون الذين وقعوا ضحية للجرائم البشعة المتعلقة بالعنف أو الجنس، أيضا إلى نفس هذه الرعاية أو الخدمة، وإذا وافقت المحكمة على توفير تلك المرافقة النفسية والاجتماعية، فإنها تكون مجانية، ولا يتحمل الضحية أية نفقات ناشئة عنها، ويمكنك السؤال عن ذلك لدى الشرطة أو مؤسسات مساعدة الضحايا، لأنها الجهات التي يمكنها أن تمدك بالمزيد من المعلومات في هذا الشأن.

هل يمكنك أن تصبح صاحب دعوى فرعية في قضية ما؟

في بعض الجرائم الجنائية يمكنك كضحية أن تصبح صاحب دعوى فرعية في الإجراءات القانونية حيالها، وتتعدد نوعيات مثل هذه الجرائم، كالاغتصاب، والتحرش الجنسي، ومحاولة القتل أو أي فعل أدى إلى قتل شخص ذي صلة بك، ففي أي من هذه الحالات تكون لك حقوق خاصة مميزة، كالسماح بحضور كل جلسات المحاكمة، على عكس غيرك من الشهود.

من يتحمل تكاليف المحامي الذي يتولى الدفاع عنك؟

إذا رغبت في الاستعانة بخدمات محاماة للدفاع عنك، فإنه من الممكن أن يترتب على ذلك تحملك لبعض التكاليف المادية، وإذا أدين الشخص المتهم، فإنه يتعين عليه أن يتحمل نفقات خدمات المحاماة للدفاع عنك، ولكن ليس كل المدانين قادرين على تحمل تلك التكاليف، لذلك فمن الوارد حينئذ أن تضطر أنت إلى تحملها بنفسك.

وفي حالات استثنائية خاصة يمكنك التقدم بطلب لدى المحكمة، بأن تحصل على خدمات المحاماة على نفقة الدولة، ويحدث هذا مثلا في قضايا الجرائم البشعة المتعلقة بالعنف أو بالانتهاكات الجنسية، أو قضايا جنائية أدت إلى قتل أقرباء لك من الدرجة الأولى، وفي مثل هذه الحالات لا يتعلق الأمر بمقدرتك المادية.

كما يمكنك في حالات أخرى أيضا أن تتقدم بطلب لدى المحكمة للحصول على مساعدة مالية، من أجل إجراء استشارة قانونية مع أحد المحامين، إذا كان دخلك المادي قليلا للغاية، وإذا كان من حقك الانضمام للقضية بصفتك صاحب دعوى فرعية.

التعويض عن الضرر المادي والمعنوي

إذا وقعت ضحية لجريمة عانيت بسببها أضرارا مادية، ورغبت في الحصول على تعويض مادي عما أصابك، فإنه عادة يمكنك أثناء تداول القضية الرئيسية الأساسية، أن تتقدم بطلب دعوى أمام المحكمة في هذا الشأن، فيما يسمى بالدعوى الملازمة أو المنضمة (أي ذات الصلة والارتباط)، وما عليك عندئذ إلا أن تتقدم بطلب لذلك، كما تستطيع أيضا التقدم بهذا الطلب عند قيامك بالإبلاغ عن الجريمة.

ولك مطلق الحرية في أن تطالب بالتعويض عن أية أضرار مادية أو معنوية وقعت عليك، من خلال رفع دعوى أمام محكمة مدنية، وليس من الضروري أمام محكمة الجنايات، وهنا أيضا يمكنك التماس معونة مالية من أجل الحصول على استشارات قانونية قد تحتاجها لدى المحامين، على أن يكون دخلك منخفضا للغاية.

ما هي حقوقك الأخرى؟

إن كنت قد عانيت من أية أضرار صحية لحقت بك نتيجة أي عنف وقع عليك، فإنه يحق لك الحصول على مزايا وتسهيلات من الدولة، وذلك من خلال قانون تعويض الضحايا، فيما يتعلق بالعلاج الطبي والنفسي، وكذلك الحصول على وسائل طبية مساعدة، (مثل وسائل تعينك على المشي، أو كرسي متحرك)، أو تلقي معاش تقاعدي (مثلا للتعويض عن أي نقص في الدخل ناتج عن تلك الأضرار). ويكفيك لذلك التقدم بطلب بسيط وخال من التعقيدات لدى مركز الشرطة.

أما إذا كنت يوما ضحية لجرائم ذات خلفية متطرفة أو إرهابية، فإنه يمكنك التقدم بطلب للحصول على مساعدات مالية لدى المكتب الاتحادي للعدالة، وهناك تسطيع أن تحصل على معلومات شاملة فيما يتعلق بالشروط والإجراءات:

https://www.bundesjustizamt.de/DE/Themen/Buergerdienste/Opferhilfe/Opferhilfe_node.html

وفي حالة وقوع ضرر ما عليك نتيجة لعنف أسري منزلي، فقد تتمتع بحقوق أخرى حسب قانون الحماية من العنف، فمثلا تستطيع أن تتقدم أمام محكمة الأسرة بطلب عدم تعرض الشخص الجاني لك، أو حتى منعه من الاتصال بك.

وفي أحوال معينة قد تسمح لك المحكمة، بأن تظل وحدك في السكن الذي كنت تشغله سويا مع من أجرم في حقك من أفراد أسرتك، وتستطيع تسليم الطلبات اللازمة والضرورية لذلك لدى المحكمة المحلية الابتدائية (Amtsgericht)، أو حيث يتم نظر قضيتك، ولا حاجة لك هنا لأن يقوم أحد المحامين بذلك نيابة عنك.

ما هي التسوية الجنائية بين الجاني والمجني عليه؟

يطلق ذلك على الإجراء الذي من المفروض أن يساعد في المقام الأول الضحية على تجاوز الظلم الواقع عليه، وخلافا لما هو معتاد في سير الدعاوى والقضايا الجنائية العادية، فإنه يجب على الجاني هنا أن يراجع نفسه بصورة محددة ومباشرة بشأن جرمه وأن يكون على وعي تام بالأضرار أو الإصابات التي ألحقها بالضحية، وتتنوع هذه الأضرار ما بين أضرار مادية لحقت بالمجني عليه جراء الجريمة، أو أضرار نفسية ومعنوية، أو إساءات وإهانات شخصية أو حتى الاضطرابات النفسية والعصبية (حالات القلق المرضي) التي نشأت عن وقوع الجرم الجنائي.

ولن تتم مثل هذه التسوية الجنائية أبدا، إلا بموافقة الضحية ورضاها، كما يشترط التأكد من صدق رغبة الجاني في تحمل المسؤولية عما اقترفه من فعل جنائي.

وفي بعض القضايا المناسبة يمكن أن تسهم هذه التسوية بين الجاني والمجني عليه، في مساعدة الضحية على تجاوز النزاع والخصام بمحض إرادته، وأيضا في تحقيق التصالح القضائي، ولذلك غالبا ما تتصح كل من النيابة والشرطة أطراف القضية باتخاذ هذا المسلك، أي سبيل التسوية الجنائية.

وبما أن هذا المسلك لا يعد جزءا من الدعوى الجنائية، ويتم خارج إطارها، فهناك جهات ومؤسسات بها وسطاء مدربون ومتمرسون يقومون بذلك.

وللحصول على معلومات إضافية، بخصوص مثل هذه التسويات بين الجناة والمجني عليهم، وأقرب المؤسسات التي تقوم بها، من محل إقامتك، عليك البحث في الإنترنت، مثلا تحت الرابط التالي:

<https://www.toa-servicebuero.de/konflikteschlichter>

وكذلك تحت الرابط:

<https://www.bag-toa.de>

منشورات وروابط الكترونية انترنت في هذا المجال:

على الموقع الالكتروني لوزارة العدل الاتحادية وحماية المستهلك (BMJV)، تجد معلومات عن حماية الضحايا، كما ستجد روابط الكترونية تدلك على مواقع الإنترنت لكل ولاية من ولايات ألمانيا، (بها إرشادات عن أقرب مؤسسات مساعدة الضحايا من مكان تواجدك)، وأيضا روابط عن بنك المعلومات الخاص بالأشخاص الذين تعرضوا لجرائم جنائية (ODABS – لم يتم إطلاق خدمته بعد): الرمز المربع للاستجابة السريعة أو ما يطلق عليه أيضا "قارئ الأكواد المربعة" (QR-Code):

<http://www.bmjv.de/opferschutz>

كما تجد معلومات إضافية أيضا في الكتيبات والمنشورات التالية:

Opferfibel

المرشد الأساسي لضحايا الجرائم

Ich habe Rechte

حقوق كضحية لجريمة جنائية

Mehr Schutz bei häuslicher Gewalt

مزيد من الحماية ضد العنف المنزلي والأسري

Beratungs- oder Prozesskostenhilfe

المفيد في الاستشارات القانونية والأعباء المادية للقضايا

توجد هذه المنشورات سالفة الذكر تحت الرابط: (www.bmjv.de/publikationen)

„Hilfe für Opfer von Gewalttaten“

أما منشور: (مساعدة ضحايا أعمال العنف)

فتجده تحت الرابط التالي:

(www.bmas.de/SharedDocs/Downloads/DE/PDF-Publikationen/a719-hilfe-fuer-opfer-von-gewalttaten-256.pdf?__blob=publicationFile)

للحصول على الإصدارات:

www.bmjv.de

عن طريق الإنترنت:

Publikationsversand der Bundesregierung,

بالبريد على العنوان التالي:

Postfach 48 10 09, 18132 Rostock

Telefon: (030) 18 272 272 1

عن طريق الهاتف:

Fax: (030) 18 10 272 272 1

عن طريق الفاكس:

